



22 مارس 2023

تونس في :

السيدات والسادة:

- رؤساء الجامعات،
- المديرون العامون بالإدارة المركزية،
- المديرون العامون لمعاهد ومراكز البحث العلمي،
- المديرون العامون لدواوين الخدمات الجامعية.

الموضوع: حول فتح مناظرة داخلية بالملفات للترقية إلى رتبة فني سام رئيس أول للصحة العمومية بالسلك المشترك للفنيين السامين للصحة العمومية بعنوان سنة 2021.

المرجع: - القرار المؤرخ في 21 نوفمبر 2019 المتعلق بضبط كيفية تنظيم المناظرة الداخلية بالملفات للترقية إلى رتبة فني سام رئيس أول للصحة العمومية بالسلك المشترك للفنيين السامين للصحة العمومية.

- القرار المؤرخ في 9 مارس 2023 المتعلق بفتح مناظرة داخلية بالملفات للترقية إلى رتبة فني سام رئيس أول للصحة العمومية بالسلك المشترك للفنيين السامين للصحة العمومية

المرفقات: - نموذج من مطلب ترشح.

- نموذج من بطاقة أعداد.

- نموذج من جدول تفصيلي للدورات التكوينية.

تحية طيبة،

وبعد، أشرف بإعلامكم أن وزارة التعليم العالي والبحث العلمي تعترم فتح مناظرة داخلية بالملفات للترقية إلى رتبة فني سام رئيس أول للصحة العمومية بالسلك المشترك للفنيين السامين للصحة العمومية بعنوان سنة 2021، وقد ضبطت شروط المشاركة وتاريخ اجتماع لجنة المناظرة وآخر أجل لقبول المطالب وعدد الخطط المزمع تسديدها وفقا لبيانات الجدول التالي:

شروط المشاركة	تاريخ غلق سجل الترشيحات	تاريخ اجتماع لجنة المناظرة	عدد الخطط المراد تسديد شغورها
يمكن أن يترشح للمناظرة الفنيون السامون الرؤساء للصحة العمومية المترشحون في رتبتهم المتوفرة فيهم شرط خمس (5) سنوات أقدمية على الأقل في هذه الرتبة في تاريخ ختم الترشيحات.	31 مارس 2023	4 ماي 2023 والأيام الموالية	سبع خطط (07)

لذا، فالرجاء إعطاء الإذن لمصالحكم قصد إعلام الإطارات المعنية الراجعة إليكم بالنظر، ودعوتهم إلى توجيه مطالب ترشيحاتهم إلى إدارة الموارد البشرية في الأجل المحدد لهذا الغرض بعد تعميمها بدقة وإرفاقها وجوبا بالوثائق التالية:

- نسخة من بطاقة التعريف الوطنية.
- سيرة ذاتية ممضاة من قبل المترشح.
- قائمة في الخدمات ممضاة من قبل رئيس الإدارة أو من ينوبه (تضبط بتاريخ ختم الترشيحات).
- نسخة من قرار الانتداب.
- نسخة من قرار التسمية في الرتبة الحالية.
- نسخة من القرار المتعلق بضبط آخر حالة إدارية للمترشح.
- نسخة من الشهادة العلمية.
- نسخة من أمر أو قرار تكليف المترشح بخطة وظيفية (في صورة التمتع بها).

- ملفا يحتوي على الوثائق المبيّنة للخدمات المقدّمة من قبل المترشح مع الإدلاء بنسخ من شهادت المشاركة في تنشيط أو حضور الملتقيات والدورات التكوينية والتربصات والبحوث والمنشورات.... خلال السنتين السابقتين للسنة المفتوح بعنوانها المناظرة (2019-2020).

- تقرير يعدّه المترشح للسنتين السابقتين للسنة المفتوح بعنوانها المناظرة (2019-2020) يتضمّن:

* الأنشطة المهنية والأعمال المنجزة التي قام بها مع تقديم مقترحات لتطوير العمل صلب الإدارة المعين بها لغاية تحقيق جودة الخدمات المقدمة.

* مختلف أعمال التأطير والتصوير والتنسيق والتكوين.

ويكون هذا التقرير مصحوبا وجوبا بملاحظات رئيس الادارة التي ينتمي إليها المترشح.

ويرفض وجوبا كل مطلب ترشح يسجل بمكتب ضبط الإدارة أو المؤسسة التي ينتمي إليها المترشح بعد تاريخ غلق قائمة الترشيحات أو تنقصه الوثائق المطلوبة.

هذا ويتولى رئيس الإدارة التي ينتمي إليها المترشح تقديم تقرير في الأنشطة التي قام بها هذا الأخير خلال السنتين السابقتين للسنة المفتوح بعنوانها المناظرة (2019-2020) وذلك بالاعتماد على:

- تنظيم العمل .

- نوعية الخدمة.

- أعمال التكوين والتأطير والبحوث .

- الأعمال المنجزة والنتائج المتحصّل عليها.

ويسند للمترشح عددا يتراوح بين الصفر (0) والعشرين (20).

وفي إطار لامركزية التصرف يتولى رؤساء الجامعات و المديرين العامون لدواوين الخدمات

الجامعية اسناد هذا العدد للمترشحين الراجعين لهم بالنظر وذلك طبقا للأنموذج المصاحب.

وتتولى لجنة المناظرة تقييم ملفات المترشحين وتسند عددا لكل مترشح يتراوح بين الصفر (0) والعشرين (20) بالإعتماد على المقاييس التالية:

- الأقدمية العامة في الإدارة.
- الأقدمية في الرتبة.
- الشهادة العلمية.
- الخطة الوظيفية.
- التنشيط والمشاركة في الملتقيات أو الدورات التكوينية أو المحاضرات أو التبرصات أو البحوث...
- التقرير الذي يعدّه المترشح والمتضمن للأنشطة التي قام بها خلال سنتي (2019-2020) والذي يتم تقييمه على أساس الشكل والمضمون والمقترحات المقدمة التي تهدف إلى تحسين جودة الخدمات المقدمة صلب الإدارة التي يعمل بها.

هذا وتتولى لجنة المناظرة المذكورة ضبط الضوابط الخاصة بكل مقياس وتقييم ملفات المترشحين على هذا الأساس ثم احتساب مجموع العددين المسندين.

ولا يمكن التصريح بنجاح أي مترشح مالم يتحصل على مجموع من النقاط يساوي عشرين (20) نقطة على الأقل. وإذا تحصل مترشحان أو عدة مترشحين على نفس المجموع من النقاط تكون الأولوية لأقدمهم في الرتبة، وإذا تساوت هذه الأقدمية تعطى الأولوية لأكبرهم سنا.

والجدير بالذكر أنه سيتم على غرار السنوات الفارطة في إطار حوكمة المناظرات ومزيد إضفاء الشفافية على أعمال اللجان مواصلة فتح باب الاعتراضات على النتائج الأولية للمناظرة المذكورة من قبل المترشحين غير الناجحين.

والسلام
عن وزير التعليم العالي والبحث العلمي

رئيس الديوان
محمّد الزواوي





مطلب ترشح للمناظرة الداخلية بالملفات

للترقية إلى رتبة فني سام رئيس أول للصحة العمومية بالسلك المشترك للفنيين السامين للصحة

العمومية (بعنوان سنة 2021)

المعرف الوحيد :

--	--	--	--	--	--	--	--	--	--

الإسم واللقب:.....

تاريخ الولادة ومكانها :.....

مركز العمل :.....

تاريخ الدخول إلى الإدارة:.....

تاريخ التسمية في رتبة فني سام رئيس للصحة العمومية:.....

الشهادة العلمية:.....

الخطة الوظيفية:.....

.....في.....

امضاء المترشح

يعمر من قبل مكتب ضبط الادارة أو المؤسسة
-الإدارة / المؤسسة:
-مطلب ورد بتاريخ:
-ضمن تحت عدد:

.....في.....

الرئيس المباشر

إسم الممضي ولقبه وصفته والطابع

ملاحظة: يرفض كل مطلب ترشح يصل بعد يوم 31 مارس 2023 ويكون تاريخ التسجيل بمكتب ضبط الإدارة

أو المؤسسة التي ينتمي إليها المترشح دليلا على معرفة تاريخ الإرسال أو الوصول.



سري

العدد المسند من قبل رئيس الإدارة الخاص بالمنظرة الداخلية بالملفات للترقية إلى رتبة في سام
رئيس أول للصحة العمومية بالسلك المشترك للفنيين السامين للصحة العمومية *
(بعنوان سنة 2021)

الاسم واللقب:

مركز العمل:

الرتبة:

تاريخ التسمية في الرتبة:

الخطة الوظيفية:

العدد المسند	مقاييس التقييم
05/..	تنظيم العمل
05/..	نوعية الخدمة
05/..	أعمال التكوين والتأطير والبحث
05/..	الأعمال المنجزة والنتائج المتحصل عليها
20/..	المجموع

.....في.....

الإمضاء والختم

*توضع هذه البطاقة في ظرف سري وتكون مصحوبة وجوبا بتقرير يتضمن تقييما للأنشطة التي قام
بها المترشح خلال السنتين السابقتين للسنة المفتوحة بعنوانها المنظرة.



المناظرة الداخلية بالملفات للترقية إلى رتبة في سام رئيس أول للصحة العمومية (بعنوان سنة 2021)
جدول تفصيلي للدورات التكوينية التي شارك فيها المترشح *
خلال السنتين السابقتين للسنة المفتوحة بعنوانها المناظرة (2019-2020)

اسم المترشح ولقبه:

الرتبة:

مركز العمل:

ع / ر	الدورة التكوينية	تاريخ تنظيم الدورة التكوينية	الهيكل المنظم

..... في

إمضاء وختم الرئيس المباشر (اجباري)

ملاحظة: * يتعين الإدلاء وجوبا بوثيقة تثبت المشاركة في الدورات التكوينية أو الملتقيات، وفي صورة عدم الإدلاء بهذه الوثيقة فإنه لا يقع احتسابها.